شاهد
المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)

تقرير

الضفة الغربية تحت نظام العزل
الانتهاكات المنهجية وأزمة الحوكمة
في ظل الاحتلال الإسرائيلي

(شاهد): الضفة الغربية تحت نظام العزل
الانتهاكات المنهجية وأزمة الحوكمة في ظل الاحتلال الإسرائيلي
(2025–2026)

المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)

حسن السيدة

الملخص التنفيذي

يشهد عام 2025 تصعيدًا غير مسبوق في الانتهاكات الإسرائيلية بحق الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، بما في ذلك القتل غير القانوني، التهجير القسري، الاعتقالات الجماعية، التوسع الاستيطاني، القيود المشددة على حرية الحركة، واستفحال عنف المستوطنين.

تشير المعطيات الحقوقية والأممية إلى أن هذه الانتهاكات ليست أحداثًا معزولة، بل تمثل نمطًا ممنهجًا يهدف إلى تقويض الوجود الفلسطيني وإدامة السيطرة الاحتلالية، بما يفرغ مبادئ القانون الدولي من مضمونها التنفيذي.

شهدت الضفة الغربية منذ اندلاع الحرب على قطاع غزة في تشرين الأول 2023 تصعيدًا واسعًا في الانتهاكات، مع تركيز على المخيمات الفلسطينية في شمال الضفة الغربية، حيث رُصدت عمليات اقتحام واسعة، استخدام مفرط للقوة، تدمير للبنية التحتية والمنازل، وتهجير قسري طويل الأمد. وقد بلغ عدد القتلى الفلسطينيين في الفترة الممتدة من 7 تشرين الأول 2023 وحتى 16 كانون الثاني 2026 أكثر من 1,000، بينهم مئات الأطفال، بينما تجاوز عدد المعتقلين 21,000، منهم أكثر من 3,300 اعتقال إداري دون محاكمة.

تستهدف السياسات الإسرائيلية أيضًا المجتمع المدني والمنظمات الدولية، بما في ذلك موظفي الأونروا والمنظمات الإنسانية، عبر إلغاء تراخيص، قيود على الحركة، ومنع توثيق الانتهاكات، مما يزيد من عزل الضفة الغربية ويقوض الحماية القانونية للسكان.

تشير الوقائع إلى أن ما حدث في المخيمات الفلسطينية قد يرقى إلى جرائم حرب وجريمة تطهير عرقي، مع ضرورة محاسبة المسؤولين الإسرائيليين على المستويين العسكري والسياسي. ومن هنا، يدعو التقرير إلى إجراءات دولية عاجلة تشمل فرض عقوبات، ملاحقات قضائية، حظر التجارة مع المستوطنات، وتعليق الاتفاقيات التفضيلية مع إسرائيل لوقف هذا القمع المتصاعد.

أولاً: الاطار القانوني الدولي للضفة الغربية

تعتبر الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، أرضًا فلسطينية محتلة وفق أحكام القانون الدولي، وتخضع لنظام الاحتلال الحربي المنصوص عليه في اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، التي تلزم دولة الاحتلال بحماية السكان المدنيين وضمان حقوقهم الأساسية وعدم إحداث تغييرات دائمة في الأراضي المحتلة. كما تنطبق على الوضع في الضفة الغربية قواعد القانون الدولي لحقوق

الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، دون انتقاص أو تعليق.

يحظر هذا الإطار القانوني صراحة التهجير القسري، وهدم المنازل، ونقل سكان دولة الاحتلال إلى الأراضي المحتلة، والاعتقال التعسفي، واستخدام القوة المفرطة، والتمييز على أساس العرق أو الأصل القومي. ويعد الاستيطان الإسرائيلي خرقًا جسيمًا للقانون الدولي الإنساني وجريمة حرب وفق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وقد أكدت قرارات الأمم المتحدة وفتاوى محكمة العدل الدولية عدم شرعية الوجود الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

ثانيًا: السياق العام والتطورات الميدانية

شهدت الضفة الغربية المحتلة منذ اندلاع الحرب الإسرائيلية على قطاع غزة في 7 تشرين الأول 2023 تصعيدًا واسعًا وممنهجًا في الانتهاكات بحق السكان الفلسطينيين، استمر وتفاقم خلال عامي 2025 وبداية عام 2026. ولم يقتصر هذا التصعيد على العمليات العسكرية المباشرة، بل شمل فرض منظومة شاملة من القيود والسياسات القمعية التي استهدفت إعادة تشكيل الواقع الديمغرافي والجغرافي للضفة الغربية، وتعميق العزل والتفتيت، وتسريع مشاريع الضم والتوسع الاستيطاني.

وثّقت تقارير حقوقية وأممية استخدامًا مفرطًا وغير قانوني للقوة من قبل الجيش الإسرائيلي، بما في ذلك حالات قتل خارج نطاق القانون وعمليات استهداف طالت صحفيين، في ظل غياب شبه كامل للمساءلة. كما أسفرت العمليات العسكرية المتكررة عن تدمير واسع للمنازل والبنية التحتية في مخيمات جنين وطولكرم ونور شمس، ما أدى إلى تهجير قسري واسع النطاق، كما أظهرت عمليات الرصد التي قامت بها المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد) وقوع انتهاكات متعددة بحق المدنيين، أبرزها:

- تدمير نحو 850 منزلاً بالكامل ومئات المنازل المتضررة في ثلاثة مخيمات للاجئين (جنين، نور شمس، طولكرم)، مما أدى إلى تهجير آلاف السكان وفقدان مساكنهم ومصادر استقرارهم[1].
- مقتل 1,059 فلسطينيًا في الضفة الغربية، بينهم 229 طفلاً، وإصابة نحو 11 ألف شخص، واعتقال أكثر من 21 ألف فلسطيني، وفق مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية

[1] تحليل هيومن رايتس ووتش، استناداً إلى صور الأقمار الصناعية الملتقطة في 24 يوليو/تموز 2025، https://www.trtarabi.com/article/540498e0baba

(OCHA). خلال الفترة الممتدة من 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 وحتى 16 كانون الثاني 2026.[2]

- استمرار نزوح نحو 33 ألف فلسطيني من مخيمات شمال الضفة الغربية بعد عام على العملية العسكرية الإسرائيلية المسماة "الجدار الحديدي"، بحسب الأونروا[3].
- تصاعد غير مسبوق في عنف المستوطنين خلال عام 2025، مع إفراغ عشرات التجمعات الفلسطينية كليًا، بمشاركة أو تواطؤ الجيش الإسرائيلي.
- تشديد القيود على حرية الحركة والتنقل، مع إقامة أكثر من 1008 بوابة على مداخل القرى والبلدات الفلسطينية، بعضها مغلق دائمًا، ما اضطر السكان إلى اجتيازها سيرًا على الأقدام رغم المخاطر[4].
- توسع غير مسبوق للمستوطنات، مع التخطيط لبناء نحو 28 ألف وحدة استيطانية جديدة خلال 2025، وهدم 1,657 منزلاً فلسطينيًا بذريعة عدم الترخيص، في ظل صعوبة الحصول على تصاريح البناء.
- اعتقال أكثر من 9,000 فلسطيني، بينهم أكثر من 3,300 اعتقال إداري دون محاكمة، مع توثيق واسع لحالات التعذيب الجسدي والنفسي، والعنف الجنسي، وسوء المعاملة، ومنع وصول الصليب الأحمر[5].
- وفاة 87 أسيرًا فلسطينيًا في السجون الإسرائيلية، مع وجود مؤشرات على وفيات إضافية غير موثقة، وفق تقرير بتسيلم الصادر في كانون الثاني/يناير 2026، وهو ما وثّقه تقرير منظمة بتسيلم الصادر في كانون الثاني 2026 بعنوان «الجحيم الحي»[6].
- بلغ عدد المستوطنين نحو 770 ألفاً بنهاية 2024 عبر 180 مستوطنة و256 بؤرة، مع مشاريع جديدة مثل "شانور" في شمال الضفة، وموازنة 2026 توفر إعفاءات ضريبية وحوافز لجذب مهاجرين جدد لتغيير التركيبة الديموغرافية.
- وفي السياق السياسي والقانوني، صوّت الكنيست الإسرائيلي في تشرين الأول/أكتوبر 2025 على مشروع قانون لفرض ما يسمى "السيادة الإسرائيلية" على أجزاء من الضفة الغربية، في خطوة تُعد، وفق تحليلات قانونية، إعلانًا فعليًا للضم القسري وتهجير السكان. كما أدى إنشاء طرق مخصصة حصريًا للمستوطنين إلى عزل التجمعات الفلسطينية عن بعضها البعض، بالتوازي مع طرد آلاف الفلسطينيين من منازلهم في مختلف مناطق الضفة الغربية[7].

---

[2] المنظمة العربية لحقوق الإنسان، **الضفة الغربية تشهد أسوأ أزمة إنسانية منذ 1967**، https://url-shortener.me/B1MZ

[33] تصريح للفوض العام للاونروا، https://www.unrwa.org/ar

[4] المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، **انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الضفة الغربية نوفمبر 2025، 3 كانون أول 2025، للمزيد أنظر الرابط**، https://url-shortener.me/AWF1

[5] بيان صادر عن مؤسسات الاسرى في سجون الاحتلال

[6] مرجع سابق،

[7] وكالة الانباء القطرية ، **في استخفاف جديد بالشرعية الدولية.. الكنيست الإسرائيلي يصوت على ضم الضفة الغربية، 22 أكتوبر 2025 ، للمزيد انظر الرابط**، https://url-shortener.me/AWFI

- يواجه مركز قلنديا للتدريب تهديدًا مباشرًا في أعقاب التعديلات التي أقرّها الكنيست الإسرائيلي في كانون الأول 2025 على القوانين القائمة المناهضة للأونروا، إذ باتت الأرض المقام عليها المركز معرّضة لخطر المصادرة من قبل السلطات الإسرائيلية.[8]

الفئة	العدد
القتلى	1,059من بينهم 229 طفلًا
المصابون	~11,000
المعتقلون	21,000< (3,300اعتقال إداري دون محاكمة(
المنازل المدمرة	850~منزل بالكامل + مئات المنازل المتضررة
المستوطنون	770,000 (180مستوطنة و256 بؤرة(

ثالثاً: استهداف المجتمع المدني والمنظمات الدولية

في موازاة التصعيد الميداني والانتهاكات المباشرة، نفذت السلطات الإسرائيلية سلسلة من الإجراءات الممنهجة لتقييد عمل المجتمع المدني والمنظمات الدولية، في إطار سياسة تهدف إلى تقليص الرقابة المستقلة ومنع توثيق الانتهاكات الجارية.

استُخدمت قوانين مكافحة الإرهاب لعام 2016 ولوائح الدفاع (الطوارئ) لعام 1945 لتبرير مداهمة مكاتب المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، وتقييد تمويلها وعملياتها واعتقال موظفيها،

[8] **تقرير الأونروا رقم 205 حول الأزمة الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة (قطاع غزة والضفة الغربية، التي تشمل القدس الشرقية) %، https://url-shortener.me/AWK0**

في ظل صيغ قانونية فضفاضة تمنح الدولة صلاحيات واسعة لفرض قيود غير مبررة على الفلسطينيين المنخرطين في العمل الحقوقي، بما يشمل المناصرة والتعبئة السلمية.

خلال عام 2025، دفع المشرعون الإسرائيليون بمشروع قانون يفرض ضريبة تصل إلى 46 في المائة على معظم التمويل الأجنبي للمنظمات غير الحكومية المشاركة في "أنشطة سياسية"، كما قدّم مشروع قانون آخر يجرّم مشاركة المعلومات مع المحكمة الجنائية الدولية، ما يزيد من الضغط والتضييق على المنظمات الحقوقية الفلسطينية[9]. وفي شباط وآذار من العام نفسه، ألغت السلطات الإسرائيلية تسجيل جميع المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة في الأرض الفلسطينية المحتلة، وألزمتها بإعادة التسجيل وفق شروط تعجيزية، ما شكل عائقًا أمام عمليات الاستجابة الإنسانية وعمل المنظمات الفلسطينية التي تعتمد على التعاون مع المنظمات الدولية.

وفي 30 كانون الأول 2025، أبلغت السلطات رسميًا 37 منظمة إنسانية دولية غير حكومية بانتهاء تسجيلاتها في 31 كانون الأول، ما أدى إلى إجراءات الإيقاف الإجباري لعملها ما لم تمتثل لمتطلبات التسجيل الجديدة. وتهدد هذه الخطوة بالتعليق الفوري لأعمال إنسانية وإنمائية وحقوقية منقذة للحياة في الأرض الفلسطينية المحتلة[10]. وقد رفضت بعض المنظمات تسليم قوائم بأسماء موظفيها الفلسطينيين لإجراء ما سُمّي "فحصًا أمنيًا"، في حين زعمت السلطات تورط بعض الموظفين في أنشطة "إرهابية" دون تقديم أدلةشمل التضييق المنظمات الدولية، مقرري الأمم المتحدة، محققي المحكمة الجنائية الدولية، وموظفي المفوضية السامية والأونروا، ما أدى إلى عزل متزايد للضفة الغربية ومنع توثيق الانتهاكات.

شمل التضييق أيضًا مقرري الأمم المتحدة، محققي المحكمة الجنائية الدولية، وموظفي المفوضية السامية للأونروا، ما أدى إلى عزل متزايد للضفة الغربية ومنع توثيق الانتهاكات. وفي الوقت نفسه، ساهمت السلطة الفلسطينية في تضييق الحيز المدني عبر استخدام القوة ضد الاحتجاجات، واعتقالات تعسفية، وحظر وسائل إعلام مثل قناة الجزيرة، في حين واصل الاحتلال الإسرائيلي التضييق على الأونروا والمنظمات الدولية الأخرى بذريعة دعمها لحركة المقاومة الإسلامية (حماس)، وهو ما نفته الوكالة والأمم المتحدة.

يبقى المجتمع المدني الفلسطيني في هذه الظروف عاجزًا عن أداء دوره في حماية حقوق السكان وتوثيق الانتهاكات، ما يزيد من هشاشة الحماية القانونية للفلسطينيين في الضفة الغربية

[9] هجوم غير مسبوق على الحيّز المدني في الأرض الفلسطينية المحتلة، 26كانون اول 2025، للمزيد انظر الرابط، https://url-shortener.me/B1XS

[10] المركز العربي للدراسات الاجتماعية والتطبيقية، انظر الرابط، https://mada-research.org/post/16316

ويضاعف الحاجة لتدخلات دولية عاجلة لدعم عمل المؤسسات الحقوقية والإنسانية وضمان استمرارها دون قيود أو تهديدات.[11]

رابعًا: أزمة الحوكمة والفراغ السياسي

تعكس الأوضاع الراهنة في الضفة الغربية المحتلة أزمة حوكمة بنيوية عميقة، نتجت عن تداخل سياسات الاحتلال الإسرائيلي مع ضعف البُنى السياسية والإدارية الفلسطينية، في ظل غياب أفق سياسي واضح.

تُدار الضفة الغربية عبر نظام سيطرة إسرائيلي شامل يشمل استخدام القوة، والتحكم بالموارد، وفرض الوقائع الاستيطانية، ما يحوّل مؤسسات الحكم الفلسطينية إلى أدوات ضبط أمني بدلًا من كونها آليات لحماية الحقوق وسيادة القانون. في الوقت نفسه، تعاني السلطة الفلسطينية من قيود مالية وسياسية خانقة، أبرزها احتجاز أموال الضرائب، والتدخل في النظام المصرفي، والضغط لإغلاق حسابات عائلات الأسرى والشهداء، ما أدى إلى أزمة اقتصادية حادة، وتراجع قدرتها على أداء وظائفها الأساسية، وتآكل شرعيتها الداخلية. يفاقم هذا الواقع الانقسام السياسي وغياب المساءلة الديمقراطية، ما يخلق فراغًا سياسيًا يستغله الاحتلال لتكريس سيطرته وتعميق مشروع الضم والاستيطان.

في ظل هذا الفراغ، يتعرض المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان لمزيد من القمع والتضييق، ما يضعف إمكانات الرقابة والمساءلة ويقوّض فرص بناء حوكمة رشيدة قائمة على احترام الحقوق. كما تظهر تحولات بنيوية عميقة في نظام الحكم الإسرائيلي في الضفة الغربية، حيث تم "إعادة هندسة" مؤسسات الدولة والجيش لخدمة مشروع استيطاني أيديولوجي، مع تقويض متعمد لأي التزام بالقانون الدولي الإنساني.

هذا الواقع يجعل الفلسطينيين أمام نظام مزدوج القمع، يفتقر إلى الحماية القانونية والتمثيل السياسي الفعّال، ويضاعف الحاجة لتدخلات دولية عاجلة لضمان حقوق السكان ومساءلة المسؤولين عن الانتهاكات.

خامسًا: التكييف القانوني

[11] **هجوم غير مسبوق على الحيّز المدني في الأرض الفلسطينية المحتلة، 26كانون اول 2025، للمزيد انظر الرابط، https://url-shortener.me/B1XS**

- تشير المعطيات الميدانية والحقوقية إلى أن السياسات الإسرائيلية في الضفة الغربية، بما في ذلك هدم المنازل وتهجير السكان الفلسطينيين قسريًا، تمثل انتهاكًا صريحًا للمادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة، التي تحظر التهجير القسري الدائم للسكان في الأراضي المحتلة. ويرى مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن هذه السياسات قد ترتقي إلى مستوى جرائم حرب، لا سيما مع محاولات فرض السيادة الإسرائيلية على أجزاء من الضفة الغربية وضم مناطق جديدة، وهو ما يشكل خرقًا واضحًا للقانون الدولي.[12]
- كما يشكل إنشاء الطرق المخصصة فقط للمستوطنين الإسرائيليين، والتي أدت إلى عزل التجمعات الفلسطينية وطرد آلاف السكان من منازلهم، نقلًا غير قانوني للسكان، ويعد أحد مظاهر التهجير القسري الذي قد يرقى أيضًا إلى جريمة حرب وفق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
- وقد وصف المفوض السامي لحقوق الإنسان، فولكر تورك، هذه السياسات بأنها تشكل "خنقًا ممنهجًا لحقوق الفلسطينيين في الضفة الغربية"، مؤكدًا أن جميع جوانب حياتهم تخضع لقيود صارمة وتمييز ممنهج، وهو وضع يتشابه مع نظام الفصل العنصري المعروف، ويستمر في التصاعد يومًا بعد يوم، مما يؤدي إلى نتائج كارثية على السكان الفلسطينيين ويضاعف من وطأة الانتهاكات المستمرة.[13].
- تؤكد هذه المعطيات أن الانتهاكات الإسرائيلية في الضفة الغربية ليست مجرد أعمال معزولة، بل تشكل سياسة ممنهجة تنتهك مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الحظر الصريح على التهجير القسري، وضمان حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره، ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، وهو ما يقتضي تحركًا دوليًا عاجلاً لملاحقة هذه الانتهاكات ووقفها.

سادسًا: الخلاصات والتوصيات

- **أولاً: الخلاصات**

[12] **تقرير أممي: إسرائيل تمارس الفصل العنصري ضد الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، ٠٨ يناير ٢٠٢٦، أنظر الرابط، https://url-shortener.me/AWI8**

[13] **تقرير أممي: إسرائيل تمارس الفصل العنصري ضد الفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، https://url-shortener.me/AWI8**

1. تشير التطورات في الضفة الغربية، لا سيما في المخيمات الثلاثة (جنين، نور شمس، طولكرم)، إلى استخدام مفرط وغير قانوني للقوة من قبل الجيش الإسرائيلي، بما يتجاوز قواعد الاشتباك المسموح بها وفق القانون الدولي، مع إفلات شبه كامل من العقاب على عمليات القتل غير القانونية، بما في ذلك قتل الصحفيين. وترقى الانتهاكات المستمرة إلى مستوى تطهير عرقي وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ما يستدعي محاسبة المسؤولين العسكريين والسياسيين الإسرائيليين، وصولاً إلى وزير الدفاع ورئيس الوزراء.

2. الضفة الغربية المحتلة تواجه تصعيدًا غير مسبوق في الانتهاكات الممنهجة، تشمل القتل، التهجير القسري، الاعتقالات التعسفية، التوسع الاستيطاني، والعنف المستمر من المستوطنين، مما يعكس سياسة رسمية تقوض الوجود الفلسطيني.

3. السياسات الإسرائيلية تمثل انتهاكًا واضحًا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة ونظام روما الأساسي، وتصل في بعض جوانبها إلى مستوى جرائم الحرب والفصل العنصري.

4. المجتمع المدني الفلسطيني والمنظمات الدولية يتعرضان لحصار ممنهج، يعطل دورهم الرقابي ويحد من توثيق الانتهاكات والتعامل معها، ما يزيد من عزل الضفة الغربية ويقوّض الحماية القانونية للسكان المدنيين.

ثانياً: التوصيات

1. على المجتمع الدولي، بما في ذلك مجلس الأمن والأمم المتحدة، اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الانتهاكات، وفرض عقوبات على المسؤولين عن السياسات الاستيطانية والتهجير القسري.

2. مطالبة المجتمع الدولي بفرض عقوبات فورية على إسرائيل تشمل: حظر التجارة مع المستوطنات، وتعليق الاتفاقيات التفضيلية، وملاحقات قضائية دولية للمسؤولين عن الانتهاكات.

3. مطالبة المؤسسات الدولية والجهات المانحة بحماية المؤسسات الفلسطينية من إجراءات التصنيف التعسفية والإغلاق، وضمان استمرار عملها دون تهديد.

4. دعم وتمكين المجتمع المدني الفلسطيني والمنظمات الدولية، بما يشمل ضمان حرية عملهم وحمايتهم من المضايقات القانونية والإدارية.

5. الضغط على السلطات الإسرائيلية لوقف عمليات الهدم والتهجير والإفراج عن المعتقلين التعسفيين، والسماح بالوصول الإنساني الكامل للمتضررين.

6. تعزيز المساءلة القانونية من خلال دعم تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية في الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.
7. الإفراج الفوري عن جميع المعتقلين الفلسطينيين، وتمكينهم من التواصل مع عائلاتهم ومحاميهم، وإعادة جميع الممتلكات المصادرة.
8. دعم الوكالات الإنسانية، بما فيها الأونروا، لضمان تقديم المساعدات والبرامج الإغاثية للنازحين والفلسطينيين المحتاجين دون قيود.